

[22-459] من تعاقد مع صاحب أثاث، وأعطاهم مقدماً من المبلغ،

ما العلة في منع هذه الصورة من البيع؟

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول من تعاقد مع صاحب اثاث لصنع اثاث له واعطاه مقدماً من المبلغ المتفق عليه ما العلة في منع هذه الصورة من البيع؟ علماً بأن أكثر الناس على هذا العمل - 00:00:00

ان كان العقد عقد ملزم فانه لا يجوز حتى يقبض الثمن كاملاً في مجلس العقد لأن لا يكون بيع دين بدين اما اذا كان هذا من باب الوعد اني اصنع لك كراسи او اسمع لك ادوات وتشتريها مني اذا جهز - 00:00:16

او تتركها انت بال الخيار تتركها وتشتريها فهذا لا بأس به لانه ما هو ببيع ائمماً هو مفاوضة وتواعد ان صلحت تأخذها وان ما اصلاحت يأخذها غيرك هذا لا بأس اما ان كانوا عقد ملزم. هذا لا يجوز الا ان تدفع القيمة في مجلس العقد. لانه يصبح مثل دين السلم. نعم -

00:00:39